



مشاهدات أدبية

علم النفس الشرعي



بِقَلْمِ دِيفِيدْ كَانْتِرْ

إعداد وتقديم رأفت موسى

مكتبة المشرق العربي

علم النفس الشرعي
كاشر ، ديفيد

Al Manhal Platform Collections (<https://platform.almanhal.com>) - 10/1/2024 User: Q_Ansa University

Copyright © Al-Mashreq eBookstore. All right reserved.

May not be reproduced in any form without permission from the publisher except fair use permitted under applicable copyright law. <https://platform.almanhal.com/Details/Book/258246>



علم النفس الشرعي

مشاهدات أدبية

تأليف: ديفيد كانتر

ترجمة فريق الترجمة بمكتبة المشرق الإلكتروني

إعداد وتحرير: رافت علام

مكتبة المشرق الإلكتروني

تم إعداد وجمع وتحرير وبناء هذه النسخة الإلكترونية من المصنف عن طريق مكتبة المشرق الإلكتروني ويحظر استخدامها أو استخدام أجزاء منها بدون إذن كاتب من الناشر.

صدر في فبراير 2024 عن مكتبة المشرق الإلكترونية - مصر

Arabic Language Translation Copyright © 2024 Al-Mashreq eBookstore upon agreement

with Oxford University Press

© Oxford University Press / Forensic Psychology / David Canter



شكر وتقدير

أشكر شكرًا عميقاً ممثلي الأدبية، دورين مونتجومري من وكالة «روبرت كرو ليميتيد»، التي — كدأبها دوماً — دعمتني وساعدتني مساعدة ودعمًا كاملين طوال إعداد هذا الكتاب، وهي مسؤولة عما لا يقل عن مائة فاصلة وكثير من الأوصال الإملائية التي لم تكن متوجدة دونها. وقد منحني مايكيل ديفيز عن طيب خاطر من وقته وخبرته باعتباره عالم نفس شرعياً ليضمن أن روايتي دقيقة قدر الإمكان. وأي أخطاء — وأغلب الفصلات — هي مسئوليتي وحدي.

الفصل الأول

متعة علم النفس الشرعي وتحدياته

القتل والسرقة بالإكراه والإحرق العمد والاحتيال والعنف الأسري وإساءة معاملة الأطفال والابتزاز والاغتصاب وغيرها من الجرائم هي قوام الواقع والخيال، وهي موجودة على الدوام، بل إن الإنجيل نفسه يحوي القتل والاحتيال في إصحاحاته الأولى. إن اهتمامنا بعمليات الجريمة والقانون مرده دوماً إلى محاولات فهم أفعال الأفراد وتعديلها؛ لذلك، رغم الصلة الوثيقة بين الاقتصاد والسياسة والدراسات الاجتماعية القانونية وعلم الاجتماع جماعتها من ناحية ودراسة الجريمة والإجرام من ناحية أخرى، فإن صميم الجرائم كلها هو البشر. وقد يكون هؤلاء البشر أولئك الذين تشكل أفعالهم الجريمة، أو أولئك الذين يحاولون حل ألغاز الجريمة، أو يحكمون فيها، أو يسيطرون على الجنحة، أو يساعدون ضحاياها. بمعنى آخر، في كل مرحلة من النظام الجنائي ثمة عمليات نفسية ينبغي معالجتها. ويشكل فهم هذه العمليات وتطبيقاتها أساس علم النفس الشرعي.

ما علم النفس الشرعي؟

وأنا جالس إلى مكتبي أشرع في كتابة هذه «المقدمة القصيرة جداً»، لدلي كومة متراصة من الكتب ترتفع حتى كثفي، وكل كتاب منها يدعى كونه عن علم النفس الشرعي. إلا أن محتويات أي منها نادرًا ما تتوافق مع محتويات كتاب آخر؛ فكل موضوع، مثل: «تحديد أوصاف الجنحة» و«السيكوباتية» و«كشف الغش» و«معاملة مرتكبي الجرائم الجنسية» و«متلازمة المرأة المعنفة» و«تقييم خطر العنف المستقبلي» – وجميعها أجزاء من علم النفس الشرعي – قد يشكل جل اهتمام أحد الكتب، لكن لا يتطرق إليه كتاب آخر في فهرسه.

وعليه، أود أن أتوخى الوضوح من مطلع الكتاب؛ كتابة هذه «المقدمة القصيرة جداً» كمحاولة إصابة هدف متحرك؛ فلم يعد علم النفس الشرعي كما كان، وهو آخذ في التحول سريعاً إلى شيء يختلف عما هو عليه الآن. أضف إلى ذلك أنه يتخذ لنفسه – كالحرباء نوعاً ما – هيئات متنوعة حسب الإطار القانوني والاجتماعي الثقافي. فضلاً عن أن ما يؤديه علم النفس الشرعي يختلف اختلافاً ملحوظاً من إطار مؤسسي لآخر. وهذه الصور المتغيرة المتنوعة هي ما تعطي طبيعة ديناميكية مشوقة لدراسة التفاعل بين علم النفس والجريمة والقانون.

رغم أن المقصود بالterm «شرعي» في الأصل هو «مساعد للمحاكم»، فإن مصطلح «علم النفس الشرعي» يُستخدم في يومنا هذا ليشمل جميع جوانب علم النفس ذات الصلة بالعملية القانونية والجنائية بأسرها؛ ومن ثم يبدأ علم النفس الشرعي عمله من:



تفسير الأسباب التي قد تجعل شخصاً يفكر في ارتكاب جريمة.

- تفسير طريقة إقدامه على ذلك.
- الإسهام في المساعدة على التحقيق في الجريمة.
- الإيقاع بمرتكبي الجريمة.
- تقديم النصح إلى أولئك المشمولين في إجراءات محكمة مدنية أو جنائية.
- تقديم شهادة خبير حول الجاني.
- الإسهام اللاحق في عمل السجون.
- تقديم سبل أخرى للتعامل مع الجناة.
- وبالأخص، الصور المختلفة التي يتزلفها «العلاج» وإعادة التأهيل.

ينطبق أحياناً مصطلح «عالم النفس الشرعي» على أي عالم نفس على صلة أياً كانت بالشرطة أو بالعمل مع المجرمين. وهذا يتضمن مساعدة ضباط الشرطة، أو أولئك العاملين بالسجون، على التعامل مع ضغوط عملهم أو حتى انتقائهم وإدارتهم.

ثمة مجموعة من القضايا النفسية جوهريةً بالنسبة إلى تلك الأنشطة المهنية، وهي تستفيد من الأبحاث والمحاولات التي تضرب بجذورها في علم النفس العام، وهي تتضمن ما يلي:

- تفسير الأساس النفسي لكثير من الأشكال المختلفة التي يتزلفها سلوك مخالفة القانون والإجرام.
- استكشافات صنع القرار وعلاقته بعمليات التحقيق في جريمة.
- دراسات لسيكولوجية الذكرة وعلاقتها باستجواب الشهود والمشتبه بهم.
- التعرض للجوانب السلوكية والاجتماعية في إجراءات المحكمة.
- التعرض لعملية نسج روايات قابلة للتصديق.



- تقدير المخاطر، ولا سيما حدوث العَوْد الإجرامي.
- إدارة تلك المخاطر.
- مراعاة جدوى عمليات إعادة التأهيل وفعاليتها.
- خاصة فيما يتعلق بإدمان المخدرات والكحول.
- دور الاضطراب العقلي في الجريمة.
- البحث فيما يدفع الناس إلى الكف عن الجريمة.





شكل 1-1: هوجو منسبريج الذي وضع أحد كتب علم النفس الشرعي الأولى بعنوان «على منصة الشهادة: مقالات عن علم النفس والجريمة».


من ثم، علم النفس الشرعي هو التطبيق لجميع جوانب القانون وإدارة الجريمة والمجرمين، من خلال الممارسة المهنية للأسس والنظريات والأساليب المستمدة من الدراسات العلمية والإكلينيكية للأفعال والخبرة البشرية. وهكذا يتمتع علم النفس الشرعي أيضًا برأفت بحث أكاديمي متين يهتم اهتمامًا خاصًا بسيكولوجية مخالفة القانون. وعلى مستوى المفاهيم، نتيجة لذلك، يحتل علم النفس الشرعي موقعًا وسيطًا بين علم الجريمة والطب النفسي الشرعي وعلم القانون، معتمدًا أيضًا على فروع أخرى متنوعة من المعرفة، مثل: الدراسات الاجتماعية القانونية، والجغرافيا الإنسانية، وعلم النفس الإكلينيكي، وعلم نفس النمو، وعلم النفس الاجتماعي، والقياس النفسي.

لأولئك الذين لم يتطرقوا إلى هذا العلم من قبل، تجدر الإشارة إلى أن الطب النفسي تخصص طبي يركز تركيزاً قوياً على المرض العقلي. ولا يحمل علماء النفس عادةً مؤهلات طبية؛ فهم يدرسون الأفعال والخبرات البشرية بوصفها فرعاً علمياً. ويذهب بعض علماء النفس إلى التخصص في مساعدة الأشخاص المضطربين عقلياً. ويطّلق عادة على علماء النفس هؤلاء «علماء النفس الإكلينيكيين»، ويعملون مع أطباء النفس وغيرهم من المتخصصين في الصحة العقلية؛ وعليه، ثمة فارق بين ممارس علم النفس الشرعي وممارس الطب النفسي الشرعي؛ فممارسو الطب النفسي الشرعي هم أطباء في الأساس لهم الحق في وصف أدوية، أما ممارسو علم النفس الشرعي فيستمدون مساهماتهم الرئيسية من العلوم الاجتماعية والسلوكية.

لعل الفارق بين علم النفس الشرعي وعلم الجريمة هو الأصعب فهماً بالنسبة لهما خارج هذين الفرعين من المعرفة. وينشأ خلط آخر نتيجة أن التداخل بين هذين الفرعين في الولايات المتحدة أكبر بكثير منه في المملكة المتحدة. ويمكن أن يحدث فهم خطأ آخر بسبب استخدام مصطلحات مثل «علم التحقيق الجنائي» و«علم النفس الجنائي».

علم الجريمة — ببساطة ما يمكن — هو دراسة «الجريمة». وهو يبرز أسباباً اجتماعية وأمامات وتطوراتٍ وسبل خفض الجريمة. وفي المقابل، علم النفس الشرعي هو دراسة «المجرمين»؛ لذا، رغم أن كثيراً من علماء النفس الشرعين قد يوافقون على أن مستويات الفقر ذات تأثير مهم على معدلات الجريمة، فإنهم لن يدرسوا هذه العلاقة على النحو الذي سيدرسها به علماء الجريمة، بل سيكون علماء النفس الشرعيون معنيين بشكل مباشر أكثر بالأسباب التي تجعل بعض الفقراء يرتكبون الجرائم بينما لا يقدم آخرون على ارتكابها؛ ومن ثم، لن نشغل أنفسنا في هذا الكتاب بمعدلات الجريمة أو الجوانب الاجتماعية الأخرى للجريمة، على أهميتها الواضحة.

ثمة فارق آخر جدير بالذكر؛ وهو الفرق بين علم النفس الشرعي والطب الشرعي. فالأخير نابع من دراسة الكيمياء وعلم السموم والفيزياء وعلم الأمراض والعلوم الطبيعية الأخرى. فمثلاً: إجراء



فhus طبي لضحية اغتصاب سيكون خارج نطاق اختصاصي كعالِم سلوكي — رغم أن محامين لا يعرفون الفرق طلبوا مني ذلك — تماماً مثلما سيكون تشريح الجثث أو اختبار السموم في عينة دم خارج اختصاصي؛ فهذه كلها جوانب من علم الأمراض الشرعي والطب الشرعي.


من أين أق علم النفس الشرعي؟

منذ ظهور علم النفس — بأي صورة من صوره — وهو يستخدم في كلّ من تفسير الإجرام، واقتراح أساليب لإدارة المجرمين وخفض الجريمة. ولعل الوجود العنيد للجريمة في جميع المجتمعات على مر التاريخ، والإخفاق المتكرر في غالب محاولات خفض الجريمة، يوضحان الكثير عن الطبيعة الجوهرية للجريمة بوصفها فعلاً بشرياً بقدر ما يكشفان عن الضعف في فهمنا للجرائم.

لكن في العصر الحديث عادة ما ترتبط بداية اشتراك علم النفس في الإجراءات القانونية بقضية دانييل ماكنوتون؛ حيث أدين دانييل ماكنوتون بقتل إدوارد دراموند الذي أطلق عليه الرصاص في 20 يناير 1843. تُوقيّع دراموند في الحقيقة جراء مضاعفات بعد بضعة أيام من إطلاق ماكنوتون النار عليه، فالجروح نفسه لم يكن في الظاهر خطيراً جدًا. وترجع أهمية جريمة القتل هذه إلى أنه يُنقل عن القاتل أنه قد قال في دفاعه:

أعضاء حزب المحافظين همديتني الأم أجبروني على هذا؛ إنهم يتبعونني ويضطهدونني أينما أذهب، وأفسدوا عليَّ راحة بالي تمامًا.

استشهد بأقواله للدلالة على إصابته بوهم الاضطهاد، وأنه كان ينتوي قتل السير روبرت بيل — زعيم حزب المحافظين — لكنه قتل دراموند — السكرتير الخاص لبيل — على سبيل الخطأ.



شكل 1-2: محاكمة دانييل ماكونتون.

في أربعينيات القرن التاسع عشر، لم يكن الدفع بالجنون واضحًا؛ إذ لم يكن هناك سوى شرط عام بأن الجنائي كان يعرف ما يفعله وكان يعرف أنه خطأ. هذا مجمل في المصطلح القانوني «القصد الجنائي»، الذي يشير إلى أن الجنائي يجب أن يكون قد امتلك من القدرة الوعائية ما أدى به إلى ارتكاب الأفعال الإجرامية. وإذا كان شخص مضطرباً عقلياً لدرجة أنه غير مدرك حقيقةً أن الفعل الذي يرتكبه سيكون له عواقب جنائية، ففي أغلب الولايات القضائية المتحضرة يفضل علاج الشخص بدلاً من عقابه. ولكن عندما استخدم هذا الدفع للحكم بأن دانييل ماكونتون «بريء بسبب الجنون»، كان هناك احتجاج شعبي، شاركت فيه الملكة فيكتوريا نفسها. وأدى هذا إلى إيضاح أن الدفع بالجنون تطلب - بشكل حاسم - البرهنة على أن المتهم عانى من «مرض عقلي» في وقت الجريمة قيد من قدرته على إدراك ما كان يفعله و/أو أن ما يفعله كان خطأ. وأصبحت هذه المعايير معروفة باسم «قواعد ماكونتون».

تنطوي الإشارة في القانون إلى «مرض عقلي» على مرض طبي ما، كما لو كان العقل عضواً يمكن أن يصاب بالعدوى أو المرض مثل الكبد أو الرئتين. ولا يوجد أي ارتباط واضح هنا بين العقل والمخ. فقد يصاب شخص بأي مجموعة من أمراض المخ دون أن يفقد قدرته على التمييز بين الصواب والخطأ. ويوجد أيضاً عدد كبير من الصور التي يتخذها المرض العقلي التي لا



ترتبط بدأه واضح بالمخ؛ وبذلك فتح الوصف «مرض عقلي» السبيل لمجموعة متنوعة ضخمة من الاختبارات شبه الطبية وغير الطبية للمشتبه بهم لتحديد ما إذا كان يمكنهم الدفع بالجنون.

وقد علماء النفس التجاربيون بالمعامل سبب لهم إلى المحاكم بوصفهم خبراء من خلال طريق مختلف إلى حدٍ ما؛ فاعتمادهم على دراسات عن الإدراك والذاكرة، تمكنوا من الإدلاء بمحاظاتهم على شهادة مختلف عليها والاعتراض على إفادات الشهود. من الأمثلة الأولى على ذلك مساهمات هوجو منستبرج، على غرار دفاعه عن الناسجين الفلمنكين الذين تظلم عمليهم من أن القماش المنسُّل إليه ليس باللون الذي طلب. فتمكن منستبرج من توضيح أن سبب الاختصار كان تبايناً في الإدراك تحت ظروف إضاءة مختلفة.

تطور الإقرار بأن هناك عمليات نفسية تحتاج إلى فهمها والتعامل معها باعتبارها جزءاً من التحقيقات الجنائية وإجراءات المحكمة رويداً ليشمل جوانب أخرى كثيرة من الإجرام والقانون. ويتزايد اعتماد علماء النفس على مجموعة كبيرة من النظريات والمنهجيات للمساهمة في مداولات المحكمة. وعقب منستبرج وآخرين، قدّم فهم عملية التذكرة الأساسية لشهادة الخبر ب شأن ما كان يمكن أن يتذكره الشهود وما لم يكن بمقدورهم تذكره. وأولئك الذين درسوا العمليات التعليمية أو العلاقات العائلية سيُبدون ملاحظاتهم على الأطفال، ويقدمون النصائح في محاكم الأسرة بشأن قضايا وصاية الوالدين. وبالتالي، ما إن سُمح لمساهمات علم النفس في الإجراءات القانونية بالدخول إلى المحاكم، حتى أمكن الاعتماد على أي جانب تقريراً من علم النفس المهني أو الأكاديمي ليساهم في إدارة المجرمين وتبعات أفعالهم؛ ولذا، كثير من أنشطة علماء النفس الشرعيين مختلفة تماماً عن الجدل الذي بدأه دانييل ماكتون، عندما قال إنه تعرض للاضطهاد من قبل أعضاء حزب المحافظين.

أين يحدث علم النفس الشرعي؟

رغم أكثر من مائة عام من المساهمات واسعة النطاق لعلم النفس في القضايا القانونية، لا يزال إطار العمل الطبي يهيمن على الاعتبارات القانونية للحالات العقلية للمدعى عليهم. وتصاغ «متلازمة الزوجة المعنفة» و«اضطراب توتر ما بعد الصدمة» و«متلازمة صدمة الاغتصاب» ومجموعة من التعبيرات المجملة لأفعال الناس وخبراتهم كالمصطلحات الطبية — جزئياً على الأقل — وذلك لجعلها مقبولة لدى المحاكم. ومبديئاً — كما ذكرنا — لا يثير الدهشة إذن أن أغلب البيانات حول الحالات العقلية قدمها في المحكمة أناس يحملون مؤهلات طيبة، رغم أنهم كانوا يعتمدون على تقييمات نفسية أعدها أشخاص آخرون؛ ولذا، في مائة عام الأولى أو نحو ذلك بعد إطلاق النار على إدوارد دراموند، لم يكن هناك حضور قوي لعلم النفس الشرعي في أغلب الولايات القضائية.



لكن اليوم يمتد علم النفس الشرعي إلى نطاق أوسع بكثير من مجرد التصنيف الطبي الرأيف للجناة وأفعالهم. ومن الممكن فهم علم النفس الشرعي على نحو أفضل من واقع تطبيقاته على مجموعة من المجالات المختلفة إلى حد ما من الممارسة المهنية: التحري عن الجناة واعتقالهم وإجراءات المحاكمة، والقرارات المتخذة في المحكمة، وإدارة ومحاولات إعادة التأهيل بالسجون والأوساط المؤسسية الأخرى، أو في المجتمع؛ وكلها ترتبط بالسؤال الجوهرى عما يؤدي إلى الإجرام؛ ولذلك سنتناول هذه المسألة الرئيسية في الفصل الثاني.

علم النفس في المحكمة

مع التطور الواسع لعلم النفس في كثير من مسالك الحياة، والذي شجع عليه الاستعانة بعلماء النفس في الحرب العالمية الثانية، ومجال علم النفس المزدهر في الولايات المتحدة الأمريكية — بداية من منتصف القرن العشرين — ازداد تقديم علماء نفس لا يحملون مؤهلات طبية لآراء قانونية حول العمليات العقلية للمدّعى عليهم وشخصياتهم، إلا أن تأثير الطب كان لا يزال قوياً. وفي المملكة المتحدة — على الأقل — نزع في البداية علماء النفس أولئك الذين قدمو النصح إلى المحاكم إلى أن يكونوا علماء نفس إكلينيكيين عملوا مع مرضى عقليين. وكان علم النفس الشرعي تخصصاً ضمن تخصصات علم النفس الإكلينيكي بالدراسات العليا، ولا يزال المنهج الإكلينيكي ثابتاً بقوه.

لكن، ما إن دلف علماء النفس من باب قاعة المحكمة، حتى أتيح السبيل لنطاق من التطبيقات أكبر بكثير من مجرد إبداء الملاحظات على «القصد الجنائي» للمتهم. وتزايد لجوء المحاكم — وغيرها من المؤسسات التي تتعامل مع المجرمين — إلى علماء النفس من أجل الحصول على تقييمأشمل للجناة. وقد التمّست هذه المؤسسات المساعدة في فهم تبعات الجريمة والسبيل الأنسب للتعامل مع الجناة. وامتد ذلك ليشمل تقييماً أكثر مباشرة لخطورة الجناة وغيرها من المسائل النفسية الأخرى التي حظيت باهتمام العملية القانونية.

اتسع نطاق هذا الإشراك لعلم النفس بشكل أكبر بكثير، لدرجة أن اليوم مسائل متعددة — على غرار موثوقية شاهادة شاهد أو اختيار هيئات المحلفين — يتعامل معها كلها علماء نفس، كثير منهم بعيد تماماً عن الاعتبارات الإكلينيكية أو أي اتصال مباشر بالأفراد الجناة باعتبارهم عمالء لهم. وجزئياً، بسبب استعداد محاكم الولايات المتحدة للسماح لخبراء بالإدلاء بشهادتهم ونهج المبادرة الذي يربّ بالاستشارات المستقلة، يعتبر هذا الشكل من تقديم النصح القانوني بشأن الشهود والمحلفين جانباً مهمـاً لعلم النفس الشرعي في الولايات المتحدة الأمريكية.

يستعرض الفصل الثالث المساهمات التي يقدمها علماء النفس الشرعيون بوصفهم شهوداً خبراء. ويبحث الفصل الرابع المسائل الأوسع نطاقاً لمساهمات علم النفس في الإجراءات القانونية.